الآثار

زيارتها وحمايتها

من وجهة نظر شرعية

بحث من إعداد

حسن بن فرحان المالكي

الفهرس

الموضوع | الصفحة

بسم الله الرحمن الرحيم

لا يخفى على الباحثين اليوم ما تضفيه الآثار من معلومات لعلوم التاريخ واللغة والانثربولوجيا والجيولوجيا وغيرها من العلوم المرتبطة بعلم الآثار.

كما أنه لا ريب عند المسلم العاقل الباحث أن الإسلام لا يحارب العلم ولا يحارب ما يخدم العلم والحقيقة وإنما يحارب الجهل ويحث على التبين والتحري الذي يشتمل على جمع الأدلة وتمحيصها.

وعلى هذا كله نستطيع بكل ثقة أن نقول إن الإسلام لا يتعارض مع علم الآثار ولا مع علم الفلك ولا الطب ولا غيره من العلوم.

صحيح أن بعض المسلمين قد يحرم علم الفلك بناءً على فهمه لحديث ضعيف وهو: (إذا ذكر النجوم فأمسكوا) وبعض المسلمين قد يتحرج من الطب بناءً على فهمه (للتوكل) وظناً منه أن (الطب يتعارض مع التوكل) ويستدلون على ذلك بقول منسوب لأبي بكر الصديق عندما مرض فأمروا له بطبيب فرفض وقال: (الطبيب أمرضني) ويقصد بالطبيب هنا الله عز وجل.

فالرواية ضعيفة وإن صحت فهو اجتهاد لا يحمل الإسلام خطأ هذا الاجتهاد وليس هناك معصوم إلا رسول الله (صلى الله عليه وسلم).

وكما أن البعض قد يتحرج من علم الفلك أو الطب فبعض المسلمين أيضاً قد يتحرج من زيارة الآثار أو حمايتها من الإتلاف ظناً منه أن هذا يؤدي إلى الشرك وعبادة هذه الآثار أو التبرك بها!!.

وخوفهم هذا مبني على سوء تطبيق البعض مثلما المتحرج من علم الفلك يبني خوفه إما على سوء فهم لدليل شرعي أو لسوء تطبيق بعض

المسلمين الذين يجعلون للنجوم آثاراً على حظ الإنسان وما يلقاه في حياته من خير أو شر.

وتخوف بعض علماء المسلمين من زيارة الآثار أو الاحتفاظ بها أو حمايتها كان نتيجة لأحد الأمور التالية أو أكثرها:

1- إما استدلال بأدلة ضعيفة.

2- وإما سوء فهم لأدلة صحيحة.

3- وإما لسوء تطبيق بعض المسلمين الذين لا يجوز أن نحتج بأفعالهم لتعطيل بعض العلوم.

4- ظن بعضهم أنه لا يجوز للمسلمين أن يفعلوا شيئاً إلا إذا فعله النبي (صلى الله عليه وسلم) متناسين أن الأصل في الإسلام الإباحة وليس التحريم ومتناسين قوله (صلى الله عليه وسلم): (.. وسكت عن أشياء رحمة بكم لا نسيان فلا تسألوا عنها).

ومتناسين أنهم أنفسهم قاموا بأمور لم يكن يفعلها النبي (صلى الله عليه وسلم) كتأليف الكتب مثلاً فكون النبي (صلى الله عليه وسلم) لم يفعل شيئاً لا يدل على تحريمه حتى ينهى عنه نهياً شرعياً واضحاً أما أن يترك الأمر بلا أمر ولا نهي فهذا يدل على الإباحة.

أما تخوف البعض من أن بعض المسلمين قد يمارسون عند الآثار أنواعاً من البدع من التقبيل والتبرك والبكاء وطلب الشفاعة فهذا -إن حصل- يجب منعه دون أن يؤدي هذا لإغلاق (علم الآثار).

وكذلك إن وجد بعض المشعوذين المدعين للطب يجب منعه بعيداً عن (تحريم الطب) بممارسات خاطئة لبعض المشعوذين وعلى هذا قس جميع العلوم.

وللحوار مع المانعين نقول:

- هل الإسلام عندكم يحث على العلم أم يحارب العلم؟!.
- فهم إما أن يقولوا:
- يحارب العلم.
- أو يحث على العلم.
- أو يحث على العلم الشرعي فقط.
- أو يحث على كل علم مفيد.

فإن قالوا (يحارب العلم مطلقاً) خالفوا الكتاب والسنة وإجماع علماء المسلمين.

وإن قالوا يحث على العلم أثبتنا لهم أن (الآثار) جزء من هذا العلم والجزء له حكم الكل.

- وإن قالوا يحث على العلم الشرعي فقط خالفهم علماء المسلمين الذين يحثون أبناء المسلمين على تعلم الطب والهندسة والفيزياء وغيرها من العلوم التي لا يتجرأ أحد على التقليل من شأنها فضلاً عن إدعاء حرمتها.
- وإن قالوا: الإسلام يحث على كل علم مفيد أثبتنا لهم أن (الآثار) من تلك العلوم المفيدة.
- فإن كابروا وقالوا ليس في (الآثار) فائدة كانوا محجوجين بذكر نماذج من الحقائق التي جلبها علم الآثار للعلوم الأخرى.

وهذا البحث المختصر أعددته آملاً في رفع اللبس الحاصل في الموضوع بين من يرى (التقديس) ومن يرى (التدمير) والحق ليس مع هذا ولا هذا، الحق مع الاستفادة العلمية من هذه الآثار واستفادة العبرة والموعظة،

وقد قسمت البحث إلى مقدمة (وهذه هي):

- والآثار في القرآن الكريم،

- والآثار في السنة النبوية،
- والآثار عند الصحابة والتابعين،
- الآثار والعلم.

أما في القرآن الكريم:

فقد ورد الأمر بالتفكر في أحوال الأمم الماضية سواءً عن طريق الأخبار أو الآثار وبما أن التفكر عن طريق الأخبار من الأمور المجمع عليها فيبقى التفكر عبر الآثار وهو ما لم له بعض من يكتب في الموضوع من علماء وطلاب علم وعامة.

ومن أبرز الأدلة الدالة على جواز زيارة الآثار بل والسكن فيها قوله تعالى:

1- (وسكنتم في مساكن الذين ظلموا أنفسهم وتبين لكم كيف فعلنا بهم وضربنا لكم الأمثال)[1].

ولا يخفى أن تلك المساكن هي آثار ولم يأمر الله بهدمها ولا إزالتها.

2- وقوله تعالى: (أفلم يهد لهم كم أهلكنا قبلهم من القرون يمشون في مساكنهم إن في ذلك لآيات لأولي النهي)[2].

أقول: في الآية دلالة واضحة على جواز بل مشروعية المشي في مساكن السابقين للعظة والاعتبار لما في ذلك من آيات يعتبر بها العاقلون.

---

[1] سورة إبراهيم آية 45.
[2] سورة طه آية 128.

3- وتكرر في القرآن الكريم قوله تعالى: (أولم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم كانوا أشد منهم قوة وأثاروا الأرض وعمروها أكثر مما عمروها...)[3].

ففي الآية أمر بالسير في الأرض ومشاهدة عمران الأمم السابقة وهذا نوع من السياحة الشرعية.

4- وكذلك قوله تعالى: (أولم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين كانوا من قبلهم كانوا أشد منه قوة وآثاراً في الأرض...)[4].

ففي الآية نص على شرعية مشاهدة الآثار والاعتبار بها.

وفي القرآن الكريم الكثير من الآيات التي تحث على الاعتبار والتفكر في أحوال الماضين.

ومع ذلك قد يأتي بعض المسلمين يمنع البحث فيما حصل للأنبياء والأمم السابقة بناءً على سوء فهمه للآية الكريمة: (تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسئلون عما كانوا يعملون) فهذه الآية أتخذها البعض حجة في ترك التفكر والبحث والتأمل في الأمم الماضية وأحوالها بينما هذه الآية نزلت توبيخاً لليهود الذين كانوا يزعمون كاذبين أن إبراهيم وإسماعيل وإسحاق عليهم السلام كانوا يهوداً وأخذ هؤلاء اليهود ينشغلون في تلك الدعاوى تاركين الاقتداء وحسن العمل، لكن لا تدل الآية أبداً على تحريم أو كراهة البحث في أحوال الماضين لأن القرآن الكريم مليء بأخبار الأمم

[3] سورة الروم آية 9.

[4] سورة غافر آية 21، وقد جاءت في السورة آية وشبيهة بهذه رقمها (82).

الماضية والقرآن لا يتناقض لكن المسلمين بحاجة إلى حسن فهم وتدبر لهذا الكتاب.

وإنما ذكرت هذا لأنه من السهل أن تستخرج من الأدلة ما توهم به الآخرين، ذلك أن القرآن الكريم فيه المحكم والمتشابه.

ولو أراد أن يتعسف أحد في استخراج ما يدل على تحريم العمل والاسترزاق لوجد ما يوهم به بعض البسطاء لكن لن يوهم به العقلاء.

ويبقى الأمر -أمر الآثار- في دائرة الإباحة على الأقل إذ ليس في القرآن الكريم ما يمنع من زيارة الآثار وحمايتها والاهتداء بها أو الاستفادة منها في إثبات حقائق علمية أو إكمال نقص في المعلومات المنقولة عبر التاريخ وما أشبه ذلك[5].

5- وقد وردت آيات أخرى في القرآن الكريم تدل على أهمية الآثار ومن ذلك قوله تعالى: (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) ومقام إبراهيم هو المكان الذي كان النبي إبراهيم عليه السلام يقف عليه ويبني الكعبة كما جاء في صحيح البخاري -كتاب الأنبياء- فالله أمرنا أن نتخذ مكان قيام إبراهيم مصلى نعبد عنده الله لا إبراهيم وهذا ليس شركاً لأن سعينا بين الصفا والمروة ورمي الجمرات ونحو ذلك من المشاعر المقدسة إنما هي أوامر إلهية وإن كان أصلها أفعال أنبياء أو آثاراً لهم وكأن القرآن الكريم يعلمنا أن نطرد الحساسية الشديدة من الآثار وإلا لما أمرنا أن نتخذ من

[5] ولا ننسى أن الأصل في الأشياء الإباحة ولا يجوز التحريم بدليل مختلف في ثبوته أو دلالته بينما الإباحة هي الأصل، فكل ما اختلفت فيه الأدلة كان القائلون بالإباحة أسلم من القائلين بالتحريم وهذا يتفق مع أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) أصحابه بالتيسير على الناس (يسرا ولا تعسرا...).

مقام إبراهيم مصلى نجعله بيننا وبين الكعبة!! وقد كان لاصقاً بالكعبة فأخره عمر في خلافته وليته لم يفعل.

على أية حال: القرآن الكريم فيه الحث على السير في الأرض والنظر في آثار السابقين للعظة والعبرة والفائدة كما أن فيه أمراً باتخاذ بعض الآثار مصلى كمقام إبراهيم وبعضها مسعى كالصفا والمروة وأخرى محلاً للرمي كالجمرات وهكذا فليس الأمر معاداة للآثار وإزالتها وإنما تفكر أو اعتبار أو عبادة مأمور بها.

أما من السنة:

1- ثبت أن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يصعد على جبل حراء مع ثلة من أصحابه الكبار (العشرة المبشرين بالجنة) ولا ريب أن في هذا دليلاً على زيارة الآثار للتفكر أو الاعتبار.

كما ورد أيضاً في السنة أن النبي (صلى الله عليه وسلم) صعد على جبل أحد أيضاً في قصة أخرى لأنه على حراء كان معه عشرة من أصحابه أما فوق أحد فلم يكن معه إلا أبو بكر وعمر وعثمان وفي كلا الجبلين ذكريات فيها أعظم العبر.

2- وليس صحيحاً أن صعودهم لأحد كان يوم معركة أحد وأن صعودهم كان اضطراراً لا اعتباراً لأن عثمان بن عفان لم يكن معهم يوم أحد فقد كان من الذين انهزموا إلى داخل المدينة[6] ولم يكن مع أصحاب (المهراس) الذين صعدوا مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على الجبل.

3- ثم ليس هناك نهياً من النبي (صلى الله عليه وسلم) عن زيارة الآثار ومساكن السابقين سواءً الذين ظلموا منهم أو المؤمنين وما دام أنه لم يصح عنه (صلى الله عليه وسلم) نهياً عن ذلك فنرجع للقاعدة الفقهية المشهورة أن (الأصل في الأشياء الإباحة) فالمباح هو الأصل والتحريم هو الطارئ.

4- أما هدم الأصنام فصحيح أن النبي (صلى الله عليه وسلم) أمر بهدم الرؤوس منها لا هدم كل صنم، وسبب أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) بهدم رؤوس الأصنام كالعزى وغيره أن النفوس لا تزال متعلقة بها فلذلك

[6] تولي عثمان رضي الله عنه يوم أحد ثابت بأسانيد صحيحة عن ابن عمر وعبد الرحمن بن عوف وعثمان نفسه وغيرهم وقد عفى الله عنه وعن سائر الذين تولوا يوم أحد.

ظن أصحاب صنم العزى أن هذا الصنم سيضر خالد بن الوليد فلما رأوا أن خالداً حرقه ولم يصبه أذىً أسلموا، لكن مَنْ مِن المسلمين اليوم سيعتقد في الأصنام والتماثيل نفعاً أو ضراً؟!

فالأمر بحاجة إلى تفصيل فلو نعلم أناساً -في إفريقيا مثلاً- متعلقين بصنم قديم فنعم يجوز بل قد يجب تكسيره وحرقه حتى يذهب أثره من النفوس أما إن وجد صنم في أوروبا (المادية) واحتفظ به باحثون مسلمون أوربيون للدراسة والبحث العلمي فما الضرر من ذلك؟

5- والآن سنحاول سرد بعض الأحاديث الدالة على أن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يزور الآثار والمشاهد مع أن حياة النبي (صلى الله عليه وسلم) كانت مليئة بالصبر والجهاد والدعوة إلا أن زيارة الأماكن التي لها جانب من الذكرى أو العبرة كان لها نصيب في حياة النبي (صلى الله عليه وسلم) فقد ثبت مثلاً:

- زيارته لجبل حراء والراجح أن تلك الزيارة كانت بعد فتح مكة سنة 8هـ أو في عمرة القضاء سنة 7هـ أو في حجة الوداع سنة 10هـ.
- زيارة النبي (صلى الله عليه وسلم) لقبر أمه آمنة بنت وهب، روى ذلك مسلم وغيره عن أبي هريرة قال: (.. زار النبي صلى الله عليه وسلم قبر أمه فبكى وأبكى من حوله..)[7].
- وكان يزور قبور الشهداء بأحد وهذا مشهور لا يحتاج لإطالة.

لكن ليس في زيارة هذه القبور دلالة كدلالة زيارته (صلى الله عليه وسلم) لجبل حراء فهذه دلالتها واضحة وإليك تفصيلها:

---

[7] انظر صحيح مسلم، تحقيق: د. فؤاد محمد عبد الباقي، طبعة دار إحياء التراث، بيروت، (671/2).

أحاديث حراء:

هنا سأقتصر على الأحاديث التي فيها لفظ (حراء) صريحاً وهي كالتالي:

1. قال مسلم: حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعنى بن محمد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على حراء هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير فتحركت الصخرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدأ فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد"[8].

أقول: فهنا في صحيح مسلم لفظ (حراء) ومعلوم عند أهل الحديث أن ألفاظ مسلم أقوى من ألفاظ البخاري لأن البخاري يروي بالمعنى كثيراً بخلاف مسلم وتفصيل هذا في مقدمة فتح الباري لابن حجر.

2. وقال مسلم: حدثنا عبيد الله بن محمد بن يزيد بن خنيس وأحمد بن يوسف الأزدي قالا حدثنا إسماعيل بن أبي أويس حدثني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة :"أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على جبل حراء فتحرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسكن حراء فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد وعليه النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر

[8] صحيح مسلم (1880/4).

وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقـــاص رضـــي الله عنهم"[9].

3. قال ابن حبان: أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار حدثنا أبو نصـــر التمار حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: "لما حصر عثمان وأحيط بداره أشـــرف على الناس فقال نشدتكم بالله هل تعلمون أن رسول الله صـــلى الله عليه وسلم حين انتفض بنا حراء قال اثبت حراء فمـــا عليـــك إلا نبي أو صديق أو شهيد قالوا اللهم نعم"[10]. والإسناد صحيح.

4. وقال ابن حبان: أخبرنا بن قتيبة حدثنا حرملة حدثنا بن وهـــب حـــدثني معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سهيل بن أبي صـــالح عن أبيه عن أبي هريرة: "أن النبي صلى الله عليه وسلم صعد حراء ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير فتحـــرك بهـــم الجبل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسـكن حـــراء فإنمـــا عليك نبي أو صديق أو شهيد"[11].

أقول: الإسناد صحيح أيضاً.

---

[9] صحيح مسلم (1880/4).

[10] صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأناؤوط، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية سنة 1414هـ، (ج: 15 ص: 348).

[11] صحيح ابن حبان ج: 15 ص: 441.

5. وقال ابن حبان: أخبرنا الفضل بن الحباب حدثنا علي بن المديني حدثنا بن إدريس قال سمعت حصينا يذكر عن هلال بن يساف عن عبد الله بن ظالم المازني قال: قام خطباء يتناولون عليا رضي الله عنه وفي الدار سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل فأخذ بيدي وقال ألا ترى هذا الرجل الذي أرى يلعن رجلا من أهل الجنة وأشهد على التسعة أنهم في الجنة ولو شهدت على العاشر لم آثم فقلت من التسعة فقال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم على حراء فقال اثبت حراء فإن عليك نبياً وصديقاً وشهيداً قلت من هم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف قلت من العاشر فتفكر ساعة ثم قال أنا"[12].

أقول: الإسناد حسن.

6. وقال الحاكم: حدثنا الشيخ أبو بكر بن إسحاق أنا موسى بن إسحاق الأنصاري القاضي ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن حصين عن هلال بن يساف عن عبد الله بن ظالم قال كان المغيرة بن شعبة ينال في خطبته من علي وأقام خطباء ينالون منه فبينا هو يخطب ونال من علي وإلى جنبي سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي قال فضربني بيده وقال ألا ترى ما يقول هذا أو قال هؤلاء أشهد على التسعة أنهم في الجنة ولو حلفت على العاشر لصدقت "كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحراء أنا وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير ومسعد

[12] صحيح ابن حبان ج: 15 ص: 457.

وعبد الرحمن بن عوف فتزلزل الجبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم أثبت حراء فليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد"[13].

7. وقال الترمذي: حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على حراء هو وأبو بكر وعمر وعلي وعثمان وطلحة والزبير رضي الله عنهم فتحركت الصخرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اهدأ إنما عليك نبي أو صديق أو شهيد".

قال الترمذي وفي الباب عن عثمان وسعيد بن زيد وابن عباس وسهل بن سعد وأنس بن مالك وبريدة وهذا حديث صحيح"[14].

8. قال الهيثمي: عن بريدة بن الحصيب: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان جالسا على حراء ومعه أبو بكر وعمر وعثمان فتحرك الجبل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثبت حراء فإنه ليس

[13] المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى عام 1411هـ، ج: 3 ص: 509.

[14] سنن الترمذي،تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، (ج: 5 ص: 624).

عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح"[15].

9. وقال البيهقي: أخبرنا عبدة بن عبد الله والقاسم بن زكريا عن حسين عن زائدة عن حسين بن عبيد الله عن الحر بن صياح عن عبد الرحمن بن الأخنس عن سعيد بن زيد قال: "اهتز حراء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثبت حراء فليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد وعليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص"[16].

أقول: وقد سبق صحيح الحديث.

10. وقال عبد الرزاق: عن ابن جريج قال أخبرني ابن أبي حسين قال جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إني نذرت لأتعرين يوما حتى الليل على حراء فقال ابن عباس إنما أراد الشيطان أن يفضحك ثم تلا (يا بني آدم لا يفتننكم الشيطان... الآية) توضأ ثم البس ثوبك وصلى على حراء يوما حتى الليل قال ابن جريج وأخبرني بعض أصحابنا أن ابن الزبير كان مما يرى أن يوفي النذر فجاء رجل ابن عباس فقال

---

[15] مجمع الزوائد،دار الريان ودار الكتاب العربي، القاهرة، بيروت، طبعة 1417هـ، (ج: 9 ص: 55).

[16] السنن الكبرى، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى 1411هـ، (ج: 5 ص: 47).

نذرت لأحملن سارية من سواري المسجد قال فاذهب إلى ابن الزبير فليأمرك أن تحمل سارية من سواري المسجد"[17].

أقول: الإسناد صحيح وفيه أمر ابن عباس (حبر هذه الأمة) للرجل بالصلاة فوق جبل حراء وفاءً بنذره.

11. وقال أحمد: حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا أبي عن بن إسحاق قال وحدثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال: "نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم والمرسلات عرفا ليلة الحية، قال: فقلنا له: وما ليلة الحية يا أبا عبد الرحمن؟! قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحراء ليلا خرجت علينا حية من الجبل فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلها فطلبناها فأعجزتنا فقال دعوها عنكم فقد وقاها الله شركم كما وقاكم شرها"[18].

أقول: هذا دليل آخر على زيارة النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه لحراء.

12. قال ابن أبي عاصم في كتاب السنة –تحقيق الألباني–: ثنا الحسن بن علي ثنا ابن ابي مريم وعمرو بن خالد قالا حدثنا ابن لهيعة حدثنا عياش بن عباس عن الهيثم بن شفي عن عبدالله بن سعد بن أبي سرح قال: "بينا

[17] مصنف عبد الرزاق، تحقيق: عبد الرحمن الأعظمي، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية 1403هـ، (ج: 8 ص: 438).
[18] مسند أحمد، نشر مؤسسة قرطبة، مصر، (ج: 1 ص: 458).

رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أصحابه ومعه أبو بكر وعمر وعثمان والزبير وغيرهم على جبل إذ تحرك بهم الجبل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسكن **حراء** فإنه ليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد"[19].

أقول: ابن أبي السرح من الطلقاء لم يسلم إلا بعد فتح مكة وهذا ما يرجح أن النبي (صلى الله عليه وسلم) زار حراء بعد الفتح فهو متأخر عن أحد.

13. قال ابن أبي عاصم: ثنا يحيى بن خلف حدثنا أبو داود ثنا عمران عن قتادة عن أنس ابن مالك "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على **حراء** فرجف بهم فقال أثبت فإنما عليك نبي أو صديق أو شهيد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر وعثمان وعلي"[20].

أقول: السند صحيح وقد روي عن أنس لفظ (أحد) وروي عنه لفظ (حراء) ولفظ حراء أقوى وأرجح.

14. وقال ابن أبي عاصم: حدثنا عاصم الأحول ثنا معتمر عن أبيه عن قتادة عن أبي غلاب عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم "أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا على **حراء**

---

[19] السنة لابن أبي عاصم، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى 1400هـ، (ج: 2 ص: 622).
[20] السنة لابن أبي عاصم (ج: 2 ص: 621).

فرجف بهم أو تحرك بهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اثبت فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان"[21].

أقول: فهذه الأدلة المتضافرة على أن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يزور (حراء) مع أصحابه الكبار، يا ترى ما السبب؟

ما الذي يجعل النبي (صلى الله عليه وسلم) يتكلف في صعود ذلك الجبل الأشم؟!

لا ريب أن أقرب الأسباب بل أوحدها هو التفكر والاعتبار والذكرى، فالنبي (صلى الله عليه وسلم) بشر يتذكر ويحزن ويفرح ويتأمل.

ومع ذلك فقد وردت أحاديث أخرى قليلة فيها لفظة (أحد) بدلاً من (حراء) فيحتمل أنه فعل الأمرين بأحد وحراء وإن كان (حراء) أكثر دلالة وأقوى متوناً.

وسنستعرض الآن الأحاديث التي فيها لفظ (أحد):

أحاديث أحد:

1. قال البخاري: حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد بن أبي عروبة وقال لي خليفة حدثنا محمد بن سواء وكهمس بن المنهال قالا حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "صعد النبي صلى الله عليه وسلم أحدا ومعه أبو بكر وعمر وعثمان فرجف

[21] السنة لابن أبي عاصم (ج: 2 ص: 621).

بهم فضربه برجله وقال اثبت أحد فما عليك إلا نبي أو صـــديق أو شهيدان"[22].

2. قال الترمذي: حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن سعيد بـــن أبي عروبة عن قتادة عن أنس حدثهم "أن رسول الله صلى الله عليـــه وسلم صعد أحدا وأبو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم فقال رســـول الله صلى الله عليه وسلم أثبت أحـد فإنما عليك نبـــي وصـــديق وشهيدان".

قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح"[23].

أقول: السند صحيح أيضاً وسيأتي الترجيح.

3. وقال الهيثمي: وعن سهل بن سعد "أن أحداً ارتج وعليه رســـول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمـــان فقـــال رســـول الله صلى الله عليه وسلم اثبت أحـد فما عليك إلا نبـــي أو صـــديق أو شهيدان". رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح[24].

4. قال أبو يعلى: حدثنا إسحاق حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عـــن أبـــي حازم عن سهل بن سعد "أن أحداً ارتج وعليه رسول الله صـــلى الله

---

[22] صحيح البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، نشر دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، الطبعة الثالثة 1407هـ، (ج: 3 ص: 1348).

[23] سنن الترمذي (ج: 5 ص: 624).

[24] مجمع الزوائد (ج: 9 ص: 55).

عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثبت **أحد** فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيدان"[25].

أقول: السند صحيح.

5. وقال ابن أبي عاصم: حدثنا عبد الأعلى بن حماد ثنا يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك "أن النبي صلى الله عليه وسلم صعد أحدا واتبعه أبو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم فضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم برجله وقال اثبت **أحد** إنما عليك نبي وصديق وشهيدان"[26].

6. وقال ابن أبي عاصم: ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي عن سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك قال: "صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا واتبعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اثبت **أحد** فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان"[27].

7. قال ابن أبي عاصم: ثنا أحمد بن الفرات ثنا عبد الرزاق عن معمر عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: "ارتج **أحد** وعليه النبي صلى الله

---

[25] مسند أبي يعلى، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، نشر إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، الطبعة الأولى 1407، (ج: 13 ص: 509).
[26] السنة لابن أبي عاصم (ج: 2 ص: 621).
[27] السنة لابن أبي عاصم (ج: 2 ص: 621).

عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسكن **أحد** فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد"[28].

أقول: بما أنه ورد (حراء) و (أحد) فأيهما أرجح؟

- هل صعد النبي (صلى الله عليه وسلم) على واحد منهما؟
- أم أنه صعد على هذا مرة وعلى ذاك أخرى؟!
- هل أخطأ بعض الرواة في نقل اللفظ فجعل (أحد) مكان (حراء) أو العكس؟!

أقول: لا أستبعد أن يكون حصل الأمران جميعاً فما المانع أن يكون النبي (صلى الله عليه وسلم) زار حراء وأحد كما زار قبر أمه بالأبواء وغير ذلك، أما عند اضطرارنا للترجيح فنرجح أن الزيارة كانت لجبل حراء بمكة للأسباب التالية:

أولاً: كثرة رواتها:

فقد روي حديث (جبل حراء) عن سبعة من الصحابة هم: سعيد بن زيد (أحد العشرة)، وعثمان بن عفان (أحد العشرة)، وأنس بن مالك وبريدة بن الحصيب ورجل من أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) لم يسمه الراوي، وابن عباس وأبي هريرة وعبد الله بن سعد بن أبي السرح، مقابل حديث واحد من الصحابة هو سهل بن سعد راوي الحديث بلفظ (أحد) واختلف عن صحابي واحد وهو أنس بن مالك فرواه عنه بعضهم بلفظ (حراء) وروي عنه بلفظ (أحد)، وسيأتي التفصيل في أسانيد الأحاديث.

ثانياً.. صحة أسانيدها وقوة متونها وهذا التفصيل:

---

[28] السنة لابن أبي عاصم (ج: 2 ص: 622).

أما حديث سعيد بن زيد (حراء):

فرواه أحمد في المسند (189/1) وابن أبي عاصم (ص604 تحقيق الألباني) والحاكم في المستدرك (509/3) وأبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (351/6).

فرواه الإمام أحمد وهو (ثقة ثبت إمام) عن معاوية بن عمرو بن المهلب وهو (ثقة من رجال الجماعة) عن زائدة وهو بن قدامة (ثقة ثبت من رجال الجماعة) عن حصين بن عبد الرحمن وهو (ثقة تغير في آخر عمره لكنه توبع وهو من رجال الجماعة أيضاً) عن هلال بن يساف وهو (ثقة من رجال الجماعة إلا البخاري) عن عبد الله بن ظالم وهو (صدوق لينه البخاري بسبب أحاديث لكنها صحيحة وهو من رجال أهل السنن) عن سعيد بن زيد وهو من العشرة المبشرين بالجنة.

وقد رواه عن حصين بن عبد الرحمن ستة من كبار المحدثين وهم:

زائدة (تقدم)،

وشعبة عن حصين (ثقة ثبت إمام روى أحمد الحديث عن غندر عنه) لكنه شك هو أو غندر فقال: (حراء أو أحد) والصواب حراء لاتفاق هذا اللفظ مع لفظ زائدة وقد (سَبَق)،

وخلف بن عبد الله[29] (عند ابن أبي عاصم)،

وأبي بكر بن عياش[30] (عند الحاكم)،

[29] رواه ابن أبي عاصم عن وهبان عنه به.

وأبي الأحوص (عند ابن أبي شيبة)،

وعلي بن عاصم[31] (عند أحمد في المسند)،

فكل هؤلاء رووه عن حصين بالإسناد السابق بلفظ (حراء) وهم أثبت من الشك الذي حصل من غندر أو شعبة.

وقد توبع حصين بن عبد الرحمن فرواه سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف بلفظ (حراء) وسفيان ومنصور من الثقات الأثبات عند أهل الحديث[32].

كما أن هناك متابعة للثوري أخرجها ابن أبي عاصم في السنة (ص604) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي الأحوص عن منصور عن هلال بن يساف.

ولكنها عند ابن أبي شيبة (351/6) عن حصين عن هلال وأبو الأحوص معروف بالرواية عن حصين وعن منصور لكنه ألصق بالرواية عن منصور وقد أخرج روايته عن منصور الشيخان في صحيحهما مما يجعلنا نطمئن بأن أبا الأحوص سمع الحديث من حصين ومنصور كلاهما عن هلال وكلا الحديثين بلفظ (حراء) لا أحد.

فتبين لنا من حديث سعيد بن زيد أن الحديث أقل أحواله (الحسن) وأن اللفظ الصحيح للموقع في هذا الحديث (حراء) لا أحد[33].

---

30 رواه الحاكم عن أبي بكر بن إسحاق عن موسى بن إسحاق الأنصاري عن أحمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش به.

31 رواه أبو بكر بن أبي شيبة عنه عن حصين.

32 إسناد الثوري رواه ابن أبي عاصم في السنة (ص604) عن يوسف الصفار (ثقة) عن عبيد بن سعيد (ثقة) عن سفيان الثوري (ثقة إمام) عن منصور (ثقة) عن هلال (ثقة) عن عبد الله بن ظالم (صدوق) عن سعيد (صحابي) وهذا إسناد حسن.

الحديث الثاني: حديث عثمان بن عفان:

هذا رواه الترمذي (665/5) عن عبد الله بن جعفر (وهو ضعيف لكن توبع من العلاء الرقي وعمرو بن عثمان وأبي نصر التمار وعلي بن معين كما سيأتي) عن عبيد الله بن عمرو الرقي وهو ثقة من رجال الجماعة عن زيد بن أبي أنيسة وهو ثقة من رجال الجماعة عن أبي إسحاق السبيعي وهو ثقة تابعي من رجال الجماعة عن أبي عبد الرحمن السلمي وهو ثقة من رجال الجماعة فهاذ الإسناد صحيح وإن كان البعض قد يأخذ بأن عبد الله بن جعفر ضعيف فقد توبع كما ذكرنا من العلاء الرقي وعمرو بن عثمان وأبي نصر التمار وعلي بن معين كل هؤلاء رووا الحديث عن عبيد الله بن عمرو بالإسناد والمتن نفسه وكلهم متفقون على اللفظ (حراء) لا أحد.

وقد رواه ابن حبان في صحيحه.

ورواه عن هؤلاء الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (مسند عثمان بن عفان، 484/1،483،482).

كما روى ابن أبي عاصم متابعة كاملة لكل هذا الإسناد فرواه عن إبراهيم بن المنذر الحزامي عن عباس بن أبي سلمة عن موسى بن يعقوب عن عباد بن إسحاق عن أبيه عن عبد الرحمن بن بولا عن عثمان بن عفان لكن فيه بعض المجهولين.

والخلاصة في إسناد هذا الحديث -حديث عثمان بن عفان- أن إسناده صحيح وهو بلفظ (حراء) لا أحد.

---

[33] والحديث رواه أحمد ثلاث مرات من ثلاث طرق عن حصين (189/1،188) وابن أبي عاصم من ثلاث طرق (ص604) والحاكم (509/3) وابن أبي شيبة (351/6) وغيرهم.

الحديث الثالث.. حديث بريدة بن الحصيب:

الذي روى عنه الحديث هو بريدة بن الحصيب الأسلمي، رواها أحمد في المسند (346/5) عن علي بن حسين بن واقد صدوق يهم من رجال مسلم عن والده حسين بن واقد وهو ثقة له أوهام من رجال مسلم أيضاً عن عبد الله بن بريدة وهو ثقة من رجال الجماعة فالإسناد على شرط مسلم لكنه حسن فقط واللفظ (حراء) لا أحد.

الحديث الرابع.. حديث أبي هريرة:

أبو هريرة روى الحديث عنه من طريقين أحدهما في صحيح مسلم كما تقدم ورواه ابن أبي عاصم في السنة عن يعقوب بن حميد (صدوق) عن عبد العزيز بن محمد الداوردي[34] عن سهيل بن أبي صالح (ثقة) عن أبي صالح (ثقة) عن أبي هريرة والحديث صحيح، وهو في مسلم كما تقدم.

وقد توبع هؤلاء جميعاً من رواية ابن عساكر من طريق عبد الله بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير عن والده جبير بن نفير عن نفير عن أبي هريرة.

الحديث الخامس.. حديث ابن عباس:

فروى حديثه ابن أبي عاصم في كتاب السنة (ص608) عن سليمان بن داود عن إسماعيل بن زكريا عن النضر بن عبد الرحمن الخزاز عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ (حراء).

[34] وهو صدوق من رجال الجماعة لكن روايته عن عبيد الله العمري منكرة وهذه ليست منها.

لكن الاسناد هذا ضعيف جداً فيه النضر بن عبد الرحمن الخزاز (متــروك) أما بقية الرجال فثقات في الجملة.

الحديث السادس.. حديث أبي السرح:

فرواه ابن أبي عاصم في كتاب السنة (ص608) عن الحسن بن علي عــن ابن أبي مريم وعمرو بن خالد عن ابن لهيعة عن عياش بن عباس عن الهيثم بن شفي عن ابن أبي السرح.

أقول: الإسناد رجاله ثقات إلا ابن لهيعة فيه خلاف وأقل أحوال الإسناد أنه حسن لغيره للشواهد السابقة.

ثالثاً.. الأحاديث التي جاء فيها (أحد):

أقل مع شذوذ في متونها وهما حديثان فقط:

الحديث الأول: حديث أنس بن مالك:

فهذا حديث صحيح لكن اختلف الرواة في الرواية عنه فرواه عمران عــن قتادة عن أنس بلفظ (حراء) ورواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنـــس بلفظ (أحد)، وهذا الأخير في البخاري.

ولفظ (حراء) جاءت في حديث ابن أبي عاصم (957/2) عن يحيى بن خلف عن أبي داود عن عمران عن قتادة.

ولفظة (أحد) جاءت في حديث ابن أبي عاصم عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن سعيد عن يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة، فمن نرجح؟!.

الترجيح: يترجح لفظ (حراء) على (أحد) لسببين:

1) موافقته الروايات الأخرى التي في مسلم وغيره.

2) موافقة الصحابة الآخرين الأكثر الذين رووا (حراء).

3) وجود رواية أخرى عن قتادة عن أبي غلاب عن أنس بلفظ (حراء).

والإسنادان قويان إلى أنس سواءً إسناد عمران بن مسلم أو سعيد بن أبي عروبة وإن كان سعيد أقوى في قتادة خاصة -كما نص على ذلك أهل الحديث- لكن يترجح لفظ عمران لموافقته الأحاديث الأخرى لا سيما وأن سعيد بن أبي عروبة موصوف بالتدليس وقد عنعن عن قتادة.

ثم اللفظ (لفظ سعيد) فيه اضطراب فالحديث يخبر بصعود النبي (صلى الله عليه وسلم) أحداً وأنه تبعه أبو بكر وعمر وعثمان وفي لفظ عبيد الله زيادة (وعلي) بينما نص الحديث ليس فيه إلا (شهيدان) وإذا كان علي معهم فهو (ثلاثة شهداء)!!

<u>الحديث الثاني: حديث سهل بن سعد: (أحد):</u>

رواه ابن أبي عاصم ص608 عن أحمد بن الفرات عن عبد الرزاق عن معمر عن أبي حازم عن سهل بن سعد والسند صحيح بلفظ (أربخ أحد) وذكر أن مع النبي (صلى الله عليه وسلم) معه أبو بكر وعمر وعثمان.

أقول: والإسناد صحيح لكن يحتمل أن بعض الرواة وهم في اللفظ.

الخلاصة:

- إذا رجحنا فترجيح قصة (حراء) أولى وبها يحصل المقصود في جواز زيارة الآثار الإسلامية وإن حملناها على تعدد الحادثة في أحد وحراء حصل المقصود أيضاً بأن زيارة حراء مشروعة أو مباحة على أقل تقدير المضافة لأحد.

- ومن دلائل ترجيح (حراء) أن بعض رواته من الصحابة كأبي هريرة وأنس بن مالك وسهل بن سعد وابن أبي السرح وابن عباس لم يحضروا أحداً وإنما حضروا فتح مكة وهذا لا يمنع أن يشاركهم في الرواية بعض المتقدمين كعثمان بن عفان وبريدة بن الحصيب.

- إذا اعتبرنا هؤلاء كأبي هريرة وابن عباس الذين لم يحضروا أحداً إذا اعتبرنا أنهم رووا ذلك عن غيرهم فلن يرووها إلا عن السابقين كعثمان بن عفان وسعيد بن زيد وهؤلاء رووا (حراء) لا (أحد)!!

- ثم متى صعد النبي (صلى الله عليه وسلم) إلى أحد؟! إذا كان صعدها يوم المعركة -بعد الهزيمة والفشل- فلم يكن معهم عثمان بن عفان لأنه كان من الذين هربوا إلى المدينة (وهذا ثابت كما سبق).

- وإذا قال قائل: إن النبي (صلى الله عليه وسلم) صعد أحد بعد ذلك بسنوات وكان معهم عثمان؟! فهو دليل على أن النبي (صلى الله عليه وسلم) لا يمانع من زيارة الأماكن التي كان له فيها بعض الأحداث والمواقف فيكون صعوده إلى أحد من باب التذكر والاعتبار بما جرى

يوم أحد وعلى هذا يكون الحكم نفسه في حراء، فعلى كلا الأمـــرين دلَّ الجواز بل ربما الاستحباب والمشروعية.

- حديث (حراء) أقوى وهو الحديث الذي بنينا عليـــه عقيـــدة (العشـــرة المبشرين بالجنة) فأهل السنة والجماعة يعتقدون أن العشرة في الجنة بسبب هذا الحديث بينما لو ضعفنا هذا الحديث وصححنا بدلاً منه حديث (أحد) لنقص العشرة المبشرين بالجنة إلى أربعـــة أو ثلاثـــة!! وهـــذا الإجماع على (العشرة) دليل على أن حديث (حراء) هو الصحيح.

- إن تعددت القصة في (أحد) و (حراء) ففيها دلالة على مشروعية زيارة المشاهد سواءً في أحد أو حراء ويصبح هناك دليلان لا دليل واحد وإن اضطررنا للترجيح رجحنا (حراء) على (أحد) فحراء أصح كما سبق.

الآثار في حياة الصحابة والتابعين:

الحجة في القرآن والسنة الصحيحة أما الصحابة رضي الله عنهم فالحجة فيما اتفقوا عليه وليس فيما اختلفوا فيه وهذا معروف عند الأصوليين (الفقهاء).

فلذلك إن روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قطع شجرة الرضوان خشية افتتان الناس بها فقد وجدنا ابنه عبد الله بن عمر بن الخطاب كان يتتبع آثار النبي (صلى الله عليه وسلم) حتى قال نافع: (كان ابن عمر يتبع آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ما كان صلى فيه حتى أن النبي نزل تحت شجرة فكان ابن عمر يتعاهد تلك الشجرة فيصب في أصلها الماء لكيلا تيبس)[35].

وقال الإمام مالك عمن حدثه (كان ابن عمر يتبع أمر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وآثاره وحاله ويهتم به حتى كان قد خِيفَ على عقله من اهتمامه بذلك) [36].

فإن قال قائل: لم ينكر الصحابة على عمر قطعه الشجرة،

قال معارضه: ولم ينكروا على ابن عمر اهتمامه بآثار النبي (صلى الله عليه وسلم) وزيارته لها وحمايتها من التلف!!

إضافة إلى ذلك أننا وجدنا عبد الله بن عباس يفتي الذي نذر بأن يتعرى فوق جبل حراء أن يلبس ثوبه ويزور حراء ويصلي على حراء[37] ولم يقل له إن زيارة حراء بدعة فكفر عن نذرك كفارة يمين!!

---

[35] سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط و محمد نعيم العرقسوسي، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة 1413هـ، (213/3).

[36] سير أعلام النبلاء (213/3).

كما وجدنا أم المؤمنين عائشة تزور قبر أخيها عبد الرحمن بن أبي بكر وتشد الرحل إليه وهو بمكان بعيد عن مكة والمدينة وغير ذلك.

فإذا قلتم: إن عمر بن الخطاب خليفة راشدي وقد أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) باتباع سنة الخلفاء الراشدين؟

قلنا: الأمر هنا باتباع السنة العامة وهي العدل وليس اتباعه في كل فتوى يفتي بها ولو فعلنا هذا لكان عندنا معصوماً عن الخطأ وهذا لا يقوله مسلم، ثم أنتم تخالفون عمر في فتاوى كثيرة كفتواه في الطلاق ومنعه متعة الحج وغير ذلك من الفتاوى فماذا تخطئونه في هذه الفتاوى وتتبعونه في قطع الشجرة!!

إن كنتم ترونه معصوماً فيجب اتباعه في كل الأفعال والأقوال، وإن كنتم ترون أنه مع فضله وراشديته بشر يخطئ ويصيب فلماذا تلزموننا بفعله في قطع الشجرة ولا تلتزمون بفعله في قطع متعة الحج؟!

أليس لغيركم الحق في الترجيح بين الأدلة واختيار ما نراه حقاً وموافقاً للأدلة الشرعية؟!

فإن قلتم: نخشى إن سمحنا بزيارة الآثار أن يقوم بعض الزائرين بأمور مخالفة للشرع من اعتقاد أن هذا الأثر أو ذاك ينفع ويضر ويقوم بعضهم بالتبرك بذلك المكان وغير ذلك من الممارسات غير الشرعية؟

نقول: هذا الحرص جيد لكن الممارسات الخاطئة يقوم بها بعض الزائرين والحجاج سواءً عند الكعبة أو في عرفات أو مزدلفة أو المسجد النبوي لكن هذه الممارسات ليست مبرراً في منع الناس من زيارة تلك الأماكن ولا يبيح لنا تدميرها أو إزالتها!!

---

[37] رواه عبد الرزاق الصنعاني (438/8) بسند صحيح عن ابن عباس.

إذن فلم يبق إلا أن ننصح المخطئين النصيحة الهادئة ويمكن إعداد بعض النشرات الإرشادية والتوجيهات ثم نترك الناس وشأنهم.

فإن قلتم: لم يكن الأصل في الصحابة قيامهم بزيارة هذه الآثار والأماكن ولو كان كذلك لنقل لنا.

يقال: ولم يكن الأصل في الصحابة النهي عن زيارة هذه الأماكن والتحذير من المحافظة على آثار رسول الله (صلى الله عليه وسلم)؟!.

فلماذا نزدوج في الاستدلال؟

والخلاصة: أن الصحابة والتابعين لم يكونوا يروا زيارة الآثار والمحافظة عليها بدعة ولا شركاً وإن نقل عن بعضهم شيء من التخوف فقد نقل عن آخرين ما يفيد شرعية الزيارة أو إباحتها على أقل تقدير مع المحافظة على تلك الآثار.

ثم إن الصحابة قد فتحوا العراق والشام ومصر وبقيت التماثيل في تلك البلدان ولم يأمر خليفة من الخلفاء الراشدين بتدمير تلك الأصنام لأن الناس هناك لم يكونوا يعبدونها وإنما ورثوها في مساكنهم ومنتدياتهم، فبقي أبو الهول وغيره ظاهراً للعيان ولو كان الأمر بتدمير الأصنام على إطلاقه لدمروا تلك الأصنام أو كانوا مقصرين وهذا لا نقول به،

بل بقيت التماثيل في جزيرة العرب كما في مدائن صالح ولم يتعرضوا لها بشيء لأنه لا يعبدها أحد.

فوائد الآثار:

بقي أن نشير إلى أن فوائد الآثار يجب أن نسأل عنهـا أهـل الاختصـاص والذي نعلمه -بحكم الالتصاق بشي من علم الآثار- أن لدراسة الآثار فوائد كبيرة سواءً على المستوى العلمي أو الاقتصادي أو الحضاري.

وهذا سأترك تفصيله لآهل الآثار ليقولوا كلمتهم في الموضوع.

لكن على مستوى الاهتمام الشخصي أعرف أن (الآثار) تسهم إلى حد كبير في تقريب حقائق التاريخ والدراسات الميدانية تثبت هذا وقد تفوق الواقدي على أهل عصره بسبب اعتماده على المسح الميداني -إن صحَّ التعبيـر- فقد كان يذهب بنفسه إلى أماكن الغزوات ويسأل أبناء من حضر الوقعة أو أحفادهم ويسجل كل هذا ثم يفهم طبيعة الحدث بتفاصيله ثـم يسـرده فـي روايات غاية في الدقة والشمول.

وأما أهل اللغة واللسانيات فحدث ولا حرج فالآثار عندهم تقوم مقام القطب من الرحى في تفسير تحول اللغات واللهجات وجوانب الالتقاء والافتـراق في لغات الشعوب وغير ذلك مما يحسن الكلام فيه أهل اللغة.

وإلى هنا نتوقف آملين التوسع في البحث مستقبلاً.

شبهات المانعين:

الشبهة الأولى:

استدلالهم بما روي من نهي النبي (صلى الله عليه وسلم) عن زيارة بيوت المعذبين بمدائن صالح0

وهذا ليس صحيحاً على إطلاقه كيف وقد استقوا من البركة التي كانت لناقة صالح.

وإنما خشي النبي (صلى الله عليه وسلم) على من كان معه من الأعراب أن يفتتنوا بتلك المباني فأمرهم عند زيارتها أن يزوروها باكين.

لكن هؤلاء الأخوة المانعين يحرمون زيارتها مطلقاً حتى لو سالت دمـــوع الزائرين!!

ثم لم يأمر النبي (صلى الله عليه وسلم) بتدمير التماثيل هناك ولا تلطيخهـــا أو تشويهها ولم يفعل ذلك الخلفاء الراشدون.

ثم من القواعد المقررة عند أهل العلم أن الحديث إن خالف القرآن الكـــريم فإن القرآن الكريم يقدم على الحديث فكيف والحديث آحاد والقضية خاصة لا يجوز تعميمها.

وقد أخبر الله عز وجل بقوله: (وسكنتم في مساكن الذين ظلمـــوا أنفســـهم وتبين لكم كيف فعلنا بهم..).

فكيف يحث الله على الاعتبار بمساكن الذين ظلموا ولا ينكر الســـكن فيهـــا بينما رسوله (صلى الله عليه وسلم) يأمر بغض البصر عن تلـــك العبـــر؟! والرسول (صلى الله عليه وسلم) لا يتناقض مع القرآن الكريم وإنما يشرح ويبين ويفسر وهذه حجة من يرى ضعف تلك الأحاديث لمخالفتها القـــرآن الكريم.

لكن نقول: لعل النهي -إن صحَّ عنه (صلى الله عليه وسلم)- كان نهياً خاصاً لأناس مخصوصين خشية أن يفتتنوا وكان معه في غزوة تبوك أكثر من عشرين ألفاً من الأعراب الذين لا تؤمن عليهم الفتنة.

كما أنني لا أستبعد أن يكون نهي النبي (صلى الله عليه وسلم) له صلة بالنواحي العسكرية لأنه إن سمح للناس بالدخول في تلك الديار فقد يتخلف بعضهم فيها ثم يرجع إلى المدينة لا سيما وأنه كان معه في الغزوة مجموعة كبيرة من المنافقين وقد نزلت فيهم آيات في سورة التوبة وكانوا مع النبي (صلى الله عليه وسلم) في غزوة تبوك؟

الشبهة الثانية:

قطع عمر للشجرة وقد سبق الجواب عنها بأن هذا -إن صحَّ- اجتهاد خاطئ من عمر رضي الله عنه مثلما أخطأ في تحريمه متعة الحج وهي منصوصة في القرآن الكريم وكما أخطأ في جعل الطلاق بالثلاث مرة واحدة جعل ذلك ثلاثاً تعزيراً للناس، وغير ذلك من الفتاوى والأحكام التي أخطأ فيها رحمه الله ورضي عنه[38].

والخلفاء الراشدون إنما أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) باتباع سنتهم العامة من حسن السيرة في الناس وتحقيق العدالة ولم يأمر النبي (صلى الله عليه وسلم) بتقليدهم في كل فتوى واجتهاد، والدليل على ذلك أن الصحابة أنفسهم كانوا يردون على عمر بعض الأخطاء فيقر ويعترف ويرجع ولم يكن يستدل بحديث (سنة الخلفاء الراشدين) لأنه يعلم أن هذا لا يدل على العصمة في كل قول وفعل.

[38] بعضهم يضعف قصة عمر في الطلاق.

الشبهة الثالثة:

حديث أبي الهياج الأسدي أن علياً قال له: (ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تجع صورة إلا طمستها ولا قبراً مشرفاً إلا سويته).

فهذا الحديث لفظه منكر وفي إسناده حبيب بن أبي ثابت وهو ثقة لكنه مدلس وقد عنعن ولا يعرف هذا الحدث في عهد علي رضي الله عنه ولو أمر به لأمر به ولاته في مصر والحجاز فإنهم لم يدمروا الصور (التماثيل) الموجودة هناك، بل ولم يفعل ذلك في العراق فأين بعث أبا الهياج هذا؟!

إضافة إلى أن في المتن أموراً أخرى تدل على ضعف هذا الإطلاق الذي نراه في متن الحديث. وبيان هذه الغرائب يحتاج لوقت أطول.

الشبهة الرابعة:

قول بعضهم لو كان الاهتمام بالآثار خيراً لسبقنا إليه السلف الصالح؟!

نقول: يستطيع معارضكم أن يقول: لو كان في تأليف الكتب خيراً لسبقنا إليه الصحابة فهم لم يؤلفوا كتاباً ولو كتاباً واحداً؟!

ولو كان في الطب خيراً لفتحوا عيادات طبية... وهكذا، لا يكاد يبقى نشاط من الأنشطة العلمية إلا هدمناه بهذه الالزامات الباطلة.

يا أخي: نحن نسيء إلى ديننا بهذا التضييق الذي نظهر به الإسلام، والإسلام رحب واسع، والأصل في أموره الإباحة والطارئ هو التحريم وقد

ترك كثيراً من الأمور لاجتهاد البشر فلم يكن في الإسلام تفصيل لأمور السياسة مثلاً وهي من أهم ما يشغل العالم من ذلك اليوم إلى اليوم.

لم يكن فيه تفصيل لأمور الحكم والسياسة لكن فيه الأمر الصريح بالعدل والشورى وهذان الأمران المحوريان يجب على المسلمين تحقيقهما بأي شكل أرادوا فإن ازداد العدل بالمحاماة فلماذا لا؟ وإن ازداد بتوسيع دائرة المشاركة الشوروية فلماذا؟

ومن أصول الدين المحافظة على النفس فإن لم يتحقق هذا بالطب والمستشفيات والدراسة فلماذا لا؟

زمان السلف غير زماننا وقد لا يعرفون النجوم إلا للاهتداء في الليل فيأتي الفلكيون فيما بعد ليكتشفوا فوائد جديدة في النجوم فلماذا نزعم أن الإسلام يمنع هذا ونسيء إلى سمعة الإسلام؟!

والغريب أن معظم ما نتشدد فيه –إن لم يكن كله– من الأمور المباحة أو المطلوبة.

بينما نفرط في الأمور الأكثر أهمية ونترك التفكير فيها أو نمنعه؟!

ولو نظرنا لأبرز ما نتشدد فيه أو في منعه وتحريمه لوجدنا الدارة تدور حول العلم والمرأة، فالعلم نغلق أبوابه من منطق وعلم كلام وفلسفة وآثار وعلم فلك و.. الخ.

والمرأة نكاد نحرم عليها كل شيء باسم الدين؟!

يبدو أنني استرسلت في الموضوع ولأقف هنا، آملاً أن أتمكن مستقبلاً من توسيع الموضوع.

هذا والحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلـــى آلـــه الأطهـــار وصبحه الأخيار من المهاجرين والأنصار ومن تبعهم بإحسان إلـــى يـــوم الدين.